

محافظة القاهرة - مديرية الإسكان والمرافق

الإدارة العامة للتخطيط العمرانى

إدارة تقسيم الأراضى

قرار رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٦

بخصوص مشروع ضم القطعتين (٥ د - ٦ د)

بتقسيم أسماء فهمى - مدينة نصر

ملك بنك مصر الدولى

محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية
ولاتحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن توجيه وتنظيم أعمال البناء
والقوانين المعدلة له ولوائحها التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ بشأن التخطيط العمرانى ولاتحته التنفيذية ؛

وعلى قرار السيد الوزير محافظ القاهرة رقم ٥٤٩ بتاريخ ١٠/١٠/١٩٩٨ ؛

وعلى المشروع المقدم من الإدارة العامة للتخطيط العمرانى بشأن مشروع ضم القطعتين

رقمى (٥ د - ٦ د) بتقسيم أسماء فهمى - مدينة نصر ملك بنك مصر الدولى ؛

قرر :

مادة ١ - الموافقة على التزام البنك بالضم المبين على الرسم المرافق .

مادة ٢ - الموافقة على التزام البنك بالشروط البنائية الصادرة بالقرار رقم ٢٥ لسنة ١٩٨٥

وأى قرارات صدرت بخصوص هذه المنطقة .

مادة ٣ - الموافقة على التزام البنك بعدم تجزئة القطعة بعد الضم .

مادة ٤ - الموافقة على التزام البنك بتنفيذ جميع أعمال المرافق للقطعتين بعد الضم

والالتزام باشتراطات القوات الجوية والأمن الحربى .

- مادة ٥ - الموافقة على التزام البنك بالقانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ - ٣٠ لسنة ١٩٨٣ -
٢٥ لسنة ١٩٩٢ - ٣ لسنة ١٩٨٢ - ١٠١ لسنة ١٩٩٦ وما جاء بها بخصوص الجراجات .
- مادة ٦ - الموافقة على التزام البنك بتحمل جميع المطالبات أو الدعاوى التى قد تنتج
لأى صاحب حق نتيجة هذا الضم دون مسئولية محافظة القاهرة .
- مادة ٧ - الموافقة على التزام البنك بعدم إجراء أى تعامل إلا بعد تنفيذ جميع أعمال
المرافق بالتقسيم .
- مادة ٨ - الموافقة على التزام البنك بخطوط التنظيم المعتمدة ومراجعتها قبل البناء
بمعرفة إدارة الرفع والميزانية لمحافظة القاهرة .
- مادة ٩ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ النشر .

محافظ القاهرة

دكتور / عبد العظيم وزير